



قتله يعرق الطَّبِيَّةَ واما عمارة بن الوليد فتمت عن لامرأة البياغي
 فامر ساحر ان يفتح في احليله عقوبة له فتوحش وصار مع البهايم
 الى ان مات وخلافة عمر بارض الحبشة ورواه هذا الحديث
 العشرة كوفيون سوى عبد الله وابيه فانهم مرويان وفيه
 الحديث بالجمع والافراد والاخبار بالافراد والعنعنة وقرن
 رواية عبدان برواية احمد بن عثمان مع ان اللفظ لرواية
 احمد ثقبية لروايته برواية عبدان لان في رواية ابراهيم
 ابن يوسف مقالا وفي رواية احمد التصريح بالحديث لابي
 اسحاق بن عمرو بن ميمون وعمرو بن عبد الله بن مسعود واخرج
 المؤلف في الجزية ايضا وفي الشعب وفي الصلاة والجهاد والمغازي
 واخرجه مسلم في المغازي والنساي في الطهارة والسيراه
باب التبرق بالزاي للاكثر وبالصاد قال
 ابن حجر وحى روايتنا وبالسين وضعف والبا مضمومة
 في الثلاثة وهو ما يسيل من الفم **والنخاط** بضم الميم والجر عظفا
 على المضاف اليه وهو ما يسيل من الانف **وعنوه** بالجر ايضا
 عطفًا على سابقه اي وعنوه منهما كما لعرق الكاين **في النوب**
 اي والهدن وعنوه هل يضرام لا **وقال عمرو** بن الزبير الساجي
 فقيه المدينة ما وصله المؤلف في قصة الكديبية في الحديث
 الا في ان شاء الله تعالى في الشروط **عن المسور** بكسر الميم
 وسكون السين المهملة وقع الواو واخره **را** **ابن مخزومه**
 بفتح الميم وسكون المعجمة الصحابي **ومروان بن الحكم** بفتح الحاء

والكاف

والكاف الاموي ولد في حياة صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه لانه
 خرج طفلا لمع ابيه الحكم الى الطائف لما نفاه صلى الله عليه وسلم
 اليه لانه كان يفتي سحر فكان في حديثه استخلاف عثمان فرده
 الى المدينة وكان اسلام الحكم يوم الفتح وحديثه فيكون حديث
 مروان من سلك صحابي وهو صحيح لا سيما مع رواية المسور ثقبوية
 لها وتأكيده **اخرج النبي** ولا في ذروا في الوقت رسول الله صلى الله
عليه وسلم زمن ولا يبلى في زمن **خديبية** والمبرور والاصيلي
 وابن عساكر الخديبية وهي بتخفيف المشاة الثانية الثانية
 عند الشافعي مشددة عند الكوفيين قريبة على مرحلة من
 مكة سميت ببيرها ناز او شجر فجدت بالمكان تحتها بيعة
 الرضوان فذكر حذيفة الحديث الا في ان قال الله تعالى
 مستد في قصته الخديبية وفيه **وما نحم النبي صلى الله**
عليه وسلم بخاتمة اي ما روي بخاتمة زمن الكديبية او مطلقا
الا وقعت في كف رجل منهم اي ما ستم في حال من الاحوال
 الاحمال وقومها في كف رجل منهم والنجامة بضم النون النجامة
 كما في النجل والصحاح او ما يخرج من الخيسوم وقال النووي ما
 يخرج من الفم بخلاف النجامة فانها يخرج من الحلق **وقيل**
 بالميم من الصدر والبلغم من الدماغ **فذلك بها** اي بالنجامة
وجبه وجلده نيركا به عليه الصلاة والسلام وتعظيما وتوقيرا
 واستدل به على طهارة الريق وعنوه من في طاهر غير متنجس
 وحديث فاذا وقع ذلك في الماء لا ينجسه وينوضا به وبه قال

Copyright © King Fahd University